

ولا يزال ، محصوراً في تحرير الاراضي العربية التي احتلتها اسرائيل في حرب ١٩٦٧ ، اي في ابطال التوسع الاسرائيلي الذي تم نتيجة لتلك الحرب . واما الدول الاخرى الاعضاء في مجلس الامن عام ١٩٦٧ ، ولا سيما الدول ذات المقاعد الثابتة آنذاك (اي بريطانيا وفرنسا وحكومة فورموزا) فقد كان موقف كل منها في موقع ما بين الموقف السوفياتي والموقف الامريكي . لذلك فان قرار مجلس الامن ، اذ انعكس فيه من الجهة الواحدة الميزان الانبي الراهن لقوى الفريقين ، والذي رجحت فيه كفة اسرائيل بشكل حاسم ، انعكس فيه ايضا ، وفي الوقت نفسه ، ميزان آخر ، هو « ميزان الارادة والقوة » بين الدولتين الكبيرين ، فجاء « حلا توفيقيا » لازمة المجابهة بينهما ، وحدد الارض المشتركة بين موقفيهما من النزاع . اي ان قرار مجلس الامن كان في وقت واحد بمثابة حل « لا غالب ولا مغلوب » بالنسبة للاتحاد السوفياتي وامريكا ، وحل « غالب ومغلوب » بالنسبة لاسرائيل والعرب !

ماذا نظرنا الى قرار مجلس الامن من منظار النزاع العربي الاسرائيلي رأيناه فوزا كبيرا لاسرائيل — التي تحصل بموجبها على تصفية كاملة للقضية الفلسطينية ، واعتراف كامل من الدول العربية ، وانتهاء لحالة الحرب والتطويق والمقاطعة ، وانتهاء للرفض العربي ، وانعقاد من اي واجب مترتب عليها بنتيجة ما اغتصبته قبل ١٩٦٧ ، كل ذلك لقاء انسحابها من الاراضي التي احتلتها نتيجة لحرب حزيران ، وهي الاراضي التي لم تكن دولة واحدة في العالم آنذاك تعترف لاسرائيل بحق الاحتفاظ بها .

اما اذا نظرنا الى القرار من منظار المجابهة الامريكية السوفياتية ، فاننا نرى فيه توفيقا بين مطالب الفريقين . فالمطلب الامريكي الاساسي كان وما زال تأمين سلامة اسرائيل واستمرار بقائها ، الامر الذي لا يمكن تأمينه بصورة نهائية وقاطعة الا بالحصول على رضى العرب عن وجود اسرائيل وقبولهم بها كدولة شرعية الوجود ، وقيام حالة من السلام والعلاقات الطبيعية بينها وبين الدول العربية تتيح لاسرائيل — بفضل الدعم الامريكي والديناميكية الصهيونية — بسط سطوتها الاقتصادية والسياسية وخدمة المآرب والمصالح الامريكية في المنطقة العربية . واما المطلب السوفياتي الاساسي عام ١٩٦٧ فقد كان درجة قوات اسرائيل الى الورا حتى تصل الى الخطوط التي كانت ترابط عليها عشية الحرب . وهذان المطلبان يلتقيان معا على ارض مشتركة في قرار مجلس الامن رقم ٢٤٢ .

ثانيا : لننتقل الآن الى مقارنة الوثائق الثلاث من زاوية اخرى . فمن حيث درجة الزام كل منها للدول العربية في نظر القانون والعرف الدوليين ، تتباين الوثائق الثلاث تباينا شاسعا .

فوعد بلفور كان في الاصل وعدا من طرف واحد ، صادرا عن دولة اجنبية وموجها الى الحركة الصهيونية . ولم يكن للعرب عموما ، او للشعب الفلسطيني بصورة خاصة ، اي دور في مرحلة المشاورات والمفاوضات السرية التي سبقت الاعلان عنه . وقد اعلن العرب والفلسطينيون رفضهم له فور ان بلغهم نبأ صدوره . لذلك فانه لم يكن له ، في نظر القانون الدولي ، اية صفة الزامية بالنسبة للجانب العربي . ثم ان تبني هذا الوعد من قبل بضع دول اخرى ، من الدول الكبرى في عالم ما بعد الحرب العالمية الاولى ، لم يصف عليه اية شرعية دولية ، اذ ظل تعهدا فرديا ولئن كان صادرا عن دول متفرقة . ورغم انه تسرب فيما بعد الى صك الانتداب الصادر عن عصبة الامم ، فانه لم يظفر من جراء ذلك بشرعية تجعله ملزما للعرب والفلسطينيين ، اولا لانهم لم يكونوا ممثلين في عصبة الامم ، وثانيا لان صك الانتداب نفسه كان يكتسب شرعيته من المادة ٢٢ من ميثاق عصبة الامم ، وهي المادة التي اعترفت مبدئيا باستقلال الشعوب المتحررة حديثا من